

مقرر أصول الفقه عامر بهجت 2

عامر بهجت

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد. فقد سبق معنا ان اصول الفقه اربعة محارم - [00:00:08](#)

ماهر الاول الدليل الثاني طبعاً خل ناخذها بالترتيب المذكورة الاول المدلول والثاني الدليل والثالث الدلالة والرابع المستدل وقلنا ان المدلول وهو الحكم ينقسم الى قسمين الاول حكم التكليف والثاني الوضع وقلنا ان الحكم التكريفي خمسة - [00:00:22](#)

وهي الواجب والمندوب والمباح والمحرم والمكروه واما بالنسبة للحكم الوضعي فقد سبق معنا ان الحكم الوضعي لا يتعلق به الطلب يعني جعله حكماً وضعياً يعني ليس بالنظر الى طلب الشرع لفعله ولا بالنظر الى طلب الشرع لتركه - [00:00:48](#)

واضح؟ وانما بالنظر الى ان هذه المسألة وهذه القضية جعلها الشرع علامة ولهذا فان الحكم الوضعي ثلاثة مباحث. الاول ما يظهر به الحكم وهو العلة والسبب والشرط والمانع خلينا ناخذها واحدة واحدة. العلة - [00:01:14](#)

هذا حكم وضعي فالشرع جعل الغضب علة لمنع القضاء قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يقضي القاضي وهو غضبان. لا يقضي القاضي منع من القضاء صح ولا لا بعلة ايش - [00:01:40](#)

الغضب. اذا هنا الغضب في هذا الحديث حكم تكليفي ولا حكم وضعي حكم وضعي انه علة على منع القضاء. فاذا وجد الغضب امتنع القضاء. واذا زال الغضب جاز القضاء واضح - [00:02:00](#)

والعلة كما يقول العلماء يدور معها الحكم وجوداً وعدمه فاذا وجد الغضب وجد الحكم وهو المنع من القضاء. واذا انتفى الغضب انتفى الحكم وهو المنع من القضاء. اذا لا يقضي القاضي وهو غضبان. الغضب هنا حكم - [00:02:20](#)

وضعي طيب حديث قال يا رسول الله اوصني قال لا تغضب الغضب هنا حكم وضعي ولا حكم تكليفي حكم تكليفي. شفت كيف؟ طيب هذا بالنسبة للعلة. النوع الثاني السبب والسبب يعرفه العلماء يقولون هو ما يلزم من وجوده الوجود ومن عدمه العدم. مثل ايش - [00:02:37](#)

مثل زوال الشمس سبب لوجوب ايش صلاة الظهر تمام؟ غروب الشمس سبب لزوال آ سبب لوجوب صلاة المغرب. طيب غروب الشمس هل هو امر يتعلق به طلب من المكلف غربت الشمس هل تثاب انت اذا غربت - [00:03:00](#)

تأثم اذا لم تغرب هذا امر لا علاقة له بك من جهة الطلب لكنه حكم شرعي الربط بين وجوب صلاة المغرب وبين غروب الشمس فاذا وجد غروب الشمس وجبت صلاة المغرب. واذا لم يوجد غروب الشمس لم تجب صلاة المغرب هذا هو السبب - [00:03:20](#)

الثالث الشرط الثالث الشرط والشرط هو ما يلزم من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده الوجود ستر العورة شرط لصحة الصلاة ولا لا شرط لصحة الصلاة فاذا انعدم ستر العورة انعدمت صحة الصلاة - [00:03:44](#)

واذا وجد ستر العورة انتم الان كلكم بفضل من الله عوراتنا ولله الحمد مستورة. هل معنى هذا اننا نصلي الان لا واضح؟ فلا يلزم من وجود الشرط وجود المشروط. لكن يلزم من انتفائه انتفاء المشروط. واضح. طيب الرابع المانع - [00:04:08](#)

الرابع هو المانع وقد ذكرنا له مثالا وهو ايش؟ الحيض مانع من صحة الصلاة والمانع يلزم من وجوده عدم الحكم اذا وجد الحيض انعدم انعدمت صحة الصلاة واذا انعدم فلا يلزم منه - [00:04:28](#)

وجود صحة الصلاة. المرأة ممكن تكون غير حائض لكنها تصلي الى غير القبلة او مثلاً تصلي وهي غير متوضأة المانع اذا انتفى هل يلزم منه وجود الحكم لا لكن اذا وجد - [00:04:49](#)

يلزم منه عدم الحكم ومثاله ايضا في الزكاة الدين. فالدين مانع من وجوب الزكاة على المدين لكن اذا وجد الدين امتنع وجوب الزكاة في حق المدين بقدر الدين لكن اذا الانسان ليس عليه ديون هل يلزم من هذا ان الزكاة واجبة عليه - [00:05:08](#)

ما عنده فلوس ممكن صح ولا لا طيب هذا ما يتعلق بالمانع اذا وجد السبب وتحقق الشرط اذا وجدت العلة والسبب وتحقق الشرط وانتفى المانع فالعبادة او العقد صحيح ولا باطل - [00:05:30](#)

صحيح ما دام وجدت علته وسببه وتحقق شرطه وانتفى مانعه فهو صحيح والصحة والفساد من الاحكام الوضعية فتطلق الصحة والفساد في العبادات وتطلق في المعاملات. رجل صلى. صلاة الظهر اربع ركعات - [00:05:55](#)

توضاً ومستقبل القبلة وساترا لعورته واتى بالاركان والواجبات والشروط كلها تمام وانتفت الموانع كلها. تقول صلاته هذه صحيحة معناها انه لا يلزمه اعادة صلاة الظهر ولا يلزمه قضاؤها هذا معنى الصحة - [00:06:15](#)

في العبادات. واضح رجل صلى صلاة الظهر على غير طهارة. تقول صلاته ايش؟ فاسدة معناها انه لابد له ان يعيدها واضح؟ طيب هذا بالنسبة للصحة والفساد في العبادات ايضا الصحة والفساد تطلق في العقود ايظا - [00:06:35](#)

فتقول رجل تزوج امرأة غير محرم ليست من محارمه مع وجود ولي عقد النكاح ووجود شهود وعلان النكاح ووجود المأذون ولا المأذون ما هو شرط؟ طيب وجود الولي والشهود وتحققت جميع الشروط. النكاح يقال انه نكاح صحيح معناها تترتب عليه ثمرته - [00:06:53](#)

فيحل له ان يستمتع بها ولا لا؟ يحل له ان يستمتع بها لان النكاح صحيح رجل عقد عقد نكاح من غير ولي ولا شهود ولا اعلان هذا نكاح فاسد تتحقق الثمرة منه لا تتحقق فهل يحل له ان يستمتع بها؟ لا يحل له ان يستمتع بها واضح يا مشايخ هذا معنى الصحة - [00:07:23](#)

فيه نوع من الاحكام الوضعية يسمونه الرخصة والعزيمة. والرخصة والعزيمة ببساطة كذا يعني وسهولة بدون ما تعقيد. نقول الحكم اذا ثبت على وفق الاصل فهذا هو العزيمة. واذا كان استثناء من الاصل - [00:07:45](#)

تخفيفا على المكلفين فهو ايش فهو رخصة واضح؟ مثال ذلك نقول مثال ذلك الرخص المتعلقة بالسفر كالفطر في رمضان فان الاصل هو وجوب الصوم. قال الله عز وجل فمن شهد منكم الشهر فليصمه. هذا هو الاصل. استثنى منه المسافر - [00:08:06](#)

تخفيفا فنقول الفطر رخصة تتعلق بالمسافر. واضح؟ والصوم عزيمة على المقيم واضح؟ طيب هذا بالنسبة للحكم التكليفي والحكم الوضعي هل يصح تسمية الاحكام الشرعية بانها احكام تكليفية يعني هل يصح اطلاق التكليف - [00:08:29](#)

على الحكم الشرعي ولا لا مشهور عند الرسول نحن حتى هنا في المذكرة الحكم ينقسم الى تكليفي بوضعي فاطلاق التكليف على الاحكام صح لغلط صحيح في احكام وضعية لكن قصدي - [00:08:50](#)

يعني حينما نقسم احكام الاحكام وضعية واحكام تكليفية هل اطلاق لفظة التكليف على بعض الاحكام صح ولا ما هو صح فيها خلاف بين العلماء هذا يعني بعض اهل العلم قال اطلاق التكليف ليس بمناسب - [00:09:06](#)

جيد قالوا لان الاحكام هي آآ يعني آآ لا يقال انها تكليف لان للشرع لا يكلف الانسان الا ما ما في وسعه والحقيقة ان هذا فيه نظر لانك تقول ان الانسان يكلف بما في وسعه ولا لا - [00:09:28](#)

خلاص اذا اطلاق التكليف هذا وارد في كتاب الله عز وجل. قال الله عز وجل لا يكلف الله نفسا الا وسعها فيه نفي التكليف واثباته صح؟ ولا فيه نفيه دون اثباته - [00:09:49](#)

فيه نفيه بما ليس في الوسع واثباته بما في الوسع فاطلاق التكليف هنا لا اشكال فيه وهو مستعمل عند اهل العلم من قديم طيب تنتقل الان الى الحكم التكليفي الاول وهو الواجب. والواجب ايها الاخوة الكرام ينقسم بعدة اعتبارات. الاول تقسيم الواجب - [00:10:02](#)

اعتبار الفعل المأمور به وهو ينقسم الى واجب معين وواجب مخير الان مثلا لما اذن المؤذن واقيمت الصلاة بالنسبة لصلاة المغرب واحد قام صلى هل الانسان له خيار اخر؟ يقول والله اما اصلي ثلاث ركعات او اطعم ثلاث مساكين او اصوم ثلاثة ايام - [00:10:21](#)

ولا ما في الا ثلاث ركعات تعيين نقول ليس لك الا ان تصلي ثلاث ركعات صلاة المغرب هذا يسمى الواجب ايش المعين. انسان في الحج اخذ من شعره تمام؟ لوجود مثلا اذى اذى في رأسه فاخذ من شعره - [00:10:45](#)

فما الواجب عليه؟ واجب عليه قال الله عز وجل ففدية من صيام او صدقة او نسك. اذا اختار الصدقة فله ذلك. واذا اختار النسك وهو الذبح فله ذلك. واذا اختار الاطعام فله ذلك. هو مخير بينها. فهذا يسمى الواجب - [00:11:04](#)

المخير انسان حنث في يمينه قال والله لاحضرن دورة الطريق الى علم وصول الفقه وعقد اليمين ثم بعد ذلك لم يحضر حنث في يمينه صح ولا لا ما الواجب عليه - [00:11:21](#)

الكفارة ما هي مخير بين ثلاثة امور قال الله عز وجل فكفارته اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم او الرقبة هذه ثلاثة خيارات واضح؟ فمن لم يجد ينتقل الى الصيام - [00:11:41](#)

اذا عرفنا الواجب المعين والواجب المخير. هناك تقسيم اخر للواجب باعتبار الوقت هناك من الواجبات ما لم يحدد له الشرع وقتا محددا. بل اطلق فيه الوقت مثل بر الوالدين. فمن بر والده قبل زوال الشمس - [00:11:59](#)

يصح ولا لا ما في اشكال. بر والده بعد زوال الشمس كذلك وصل رحمه بعد غروب الشمس قبل غروب الشمس كذلك واضح؟ فهذه الواجبات لم يحدد لها الشرع وقتا محددا - [00:12:20](#)

هذا الواجب المطلق من جهة الوقت هناك واجب مؤقت حدد له الشرع وقتا فالواجب المؤقت اذا حدد له الشرع وقتا فاما ان يكون الوقت مستغرقا بالفعل مثل صيام رمضان من طلوع الفجر الى غروب الشمس - [00:12:35](#)

تقدر تقول والله اخلص الصيام بدري على الظهر كذا وبقيّة اليوم اشتغل بتلاوة القرآن ممكن لا هذا الوقت مستغرق كله بفعل الصيام. هذا يسمى الواجب المضيق الذي لا يتسع وقته الا لفعله - [00:12:53](#)

ولا يمكن ان تفعل غيره من جنسه في نفس الوقت طيب ايش رأيكم في صلاة الظهر؟ وقتها من زوال الشمس الى مصير ظل كل شيء مثله تقدر تصلي الظهر اربع ركعات في اول الوقت ويبقى معك ساعتين - [00:13:10](#)

صح ولا لا؟ اذا هذا واجب موسع واجب موسع فالواجب الموسع اذا فعلته في اول الوقت او في اوسط الوقت او في اخر الوقت اجزأ منك هذا بالنسبة للتقسيم الاخر للواجب تقسيم الواجب باعتبار الشخص المكلف - [00:13:29](#)

باعتبار الشخص المكلف الان لما اقيمت صلاة المغرب لو قام منا اربعون فصلوا المغرب يجزئ عن الباقيين ما يجزئ لا بد الجميع ما تقول والله اذا قام به البعض اجزأ عن الباقيين صح ولا لا؟ لكن ايش رأيكم لو - [00:13:48](#)

يعني لا سمح الله واحد طفل قام ومسك الكهرباء تمام سلك مكشوف وبدأ التيار الكهربائي يعني يصعقه فعدد الحضور مثلا ثلاث مئة هل لو قام واحد منا فانقذه هل يأثم البقية؟ نقول يا اخوان اتقوا الله ما في الا واحد منكم هو اللي قام. والبقية يأثمون ولا اذا حصل المقصود - [00:14:06](#)

لا يجب على البقية نقول هذا يسمى واجب ايش كفاية وصلاة المغرب واجب عيني. اذا هذا اللي سأل اليوم سأل عن الفرق بين الفرض العيني فرض العين وفرض الكفاية هذا هو. فرض العين لو كلنا قمنا وصلينا المغرب الا واحد قال الله - [00:14:34](#)

خير ما قصرها ياأثم ولا لا؟ يأثم. ولو ان الطفل هذا اللي ضربته الكهرباء قام منا واحد فانقذه يأثم الآخرون ولا لا؟ لا يأثمون لانه اذا قام به من يكفي سقط الاثم عن الباقيين. فيه تقسيم اخر للواجب باعتبار صيغة - [00:14:51](#)

التي ثبت بها فيه واجبات ثبتت بنص الشرع كما امر الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق اذا غسل الوجه لاداء الصلاة واجب ولا لا - [00:15:11](#)

هذا جاء بالنص طيب ما رأيك في فتح صنبور الماء فتح المحبس الصعود الى السطح عشان تشغل او تشغل الدينامو حق الموية فتحت انت رحت تبغى تتوضأ ووقفت امام الصنبور وضعت يدك ما نزل الماء - [00:15:27](#)

هل يجب عليك انك تلف الصامولة حققت الصنبور عشان ينزل الماء؟ وش الدليل انه يجب عليك نقول ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب وهذا يستلزمه خطاب الشرع. فاذا امرك الشرع بامر وجب عليك ان تفعل هذا الامر وان تفعل كل شيء لا يمكن ان يتم الأمور -

الا به فيجب عليك لما تجي تتوضاً الدينامو ما هو شغال يجب عليك وجوبا انك تنزل تحت في الحوش وتشغله يا اخي هات لي دليل من القرآن ومن السنة يقول لي اني انزل - [00:16:10](#)

نقول ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب واجب عليك تفتح الصبور خلاص الى اخره وهناك فرق عند اهل العلم بين ما لا يتم الواجب الا به وبين ما لا يتم الوجوب الا به - [00:16:23](#)

ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب وما لا يتم الوجوب الا به فليس بواجب مثال ما لا يتم الوجوب الا به الان الغني الذي عنده مليارات تجب عليه الزكاة ولا لا - [00:16:41](#)

يقول انا جالس في البيت ما جاءني احد من الفقراء يطلب مني الزكاة نقول يجب عليك ان تبحث على فقير وان تخرج الزكاة صح ولا لا؟ لان الزكاة وجبت عليه ولا ما وجبت - [00:17:01](#)

وجبت عليه. واحد فقير ليس عنده شيء. فقير. نقول يا اخي اتق الله زكي. قال ما عندي نصاب. نقول اذهب وتكسب حتى يصير عندك نصاب وتزكي هل يجب عليه ذلك - [00:17:14](#)

لا يجب عليه ذلك لان النصاب من شروط وجوب الزكاة تمام؟ من شروط وجوب الزكاة. فالزكاة غير واجبة عليه. هذا نقول هذا لا يتم الوجوب الا به ليس بواجب. المرأة اذا حاضت لا يتم وجوب الصلاة على - [00:17:27](#)

الا بانقطاع الحيض. هل يجب عليها تاخذ دواء وتقطع الحيض عشان تصلي نقول لا لا ما لا يتم الوجوب الا به فايش؟ فليس بواجب. هذا ما يتعلق بالحكم الشرعي الذي - [00:17:43](#)

هو المحور الاول من محاور علم اصول الفقه الاربعة كل مرة راح نعيدها عليكم. المحور الاول الحكم وهو المدلول. وعرفنا انه نوعان تكليفي ووضعي وتكليف خمسة وعرفناها والوضع ما يظهر به الحكم والصحة والفساد والرخصة والعزيمة وقسمناها وذكرناها -

طيب خلونا ناخذ سؤال في التمارين او سؤالين طيب سؤال يقول احنا اخذنا السؤال الاول اخذناه صح طيب السؤال اللي بعده يقول من خلال دراستك لاستمداد علم اصول الفقه ضع كل مثال امام العلم الذي يناسب - [00:18:18](#)

الذي يناسبه الذي يناسب استمداد علم الاصول منه اصول الدين اللغة العربية الاحكام الشرعية اصول الدين ما مثال استمداد اصول الفقه من اصول الدين الفهم ولا باء ولا الجيم الف يقول الجمع المعرف بالف يفيد العموم. لان هذا مقتضى دلالة عند العرب هذا يناسب اي واحد - [00:18:47](#)

هذا يناسب اللغة العربية احسنت. اذا الف نخطها عند اللغة العربية باء الامر يفيد التكرار لان اكثر الامور الشرعية يطلب فيها المداومة والتكرار الاحكام الشرعية لاحظ اننا استقرأنا الاحكام الشرعية فخرجنا منها بقاعدة. نعم - [00:19:07](#)

الثالث السنة احد الادلة الشرعية لان النبي صلى الله عليه وسلم معصوما من الخطأ في تبليغ الشرع اصول الدين متأكدين؟ خلاص هو اللي باقي اصلا هذي طبعاً الطلاب ينسبوا لما يجي يوصل - [00:19:25](#)

يكون ثلاثة فاذا عرف اثنين منها عرف الثالث ولهذا ينصحون انه ايش؟ المدرس يضيف ايش خيار رابع عشان ما يصير الجواب الاخير تلقائي يعني طيب من مباحث علم اصول الفقه مبحث الاحكام الشرعية. وعلم الفقه يبحث في الاحكام الشرعية. فهل هناك فرق بين بحث علم الفقه في الاحكام الشرعية وبحث علم الاصول فيها - [00:19:39](#)

ايش الفرق نعم احسنت. اذا من اللي يقول الجواب انه لا فرق بينهما في احد يؤيد هذا طيب من اللي يقول يوجد فرق هو ان بحث الفقه اجمالي وبحث الاصول تفصيلي - [00:20:05](#)

الفقه اجمالي واصول تفصيل. العكس طيب اذا الجواب الصحيح هو جيم كلكم في احد يقول جيم هو الصواب اللي يؤيد جواب جيم يرفع ايده طيب نعم الجواب الصحيح هو جيم - [00:20:23](#)

ان بحث الفقه تفصيلي وبحث الاصول اجمالي طبعاً نحن الان تجاوزنا مقدمات علم اصول الفقه وسندخل الان في ايش؟ في الصلب

يعني كله للسابق هذا هم اشبه ما يكون بالمقدمات - 00:20:38

وانا اريد اشير الى قضيّة نحن قلنا اصول الفقه قلنا ايش؟ الحكم هذا هو الثمرة المدلول هو الثمرة صح ولا لا؟ الدليل والدلالة

والمستدل. الخلل في الثمرة اللي هي الحكم الشرعي - 00:20:56

ينتج عن خلل اما في الدليل او في الدلالة او في المستدل. ولهذا لو نظرت الى كلام بعض الناس في الاحكام الشرعية. ستجد الخلل

اما انه يستدل بما ليس بدليل يعني انا اعطيك مثال - 00:21:08

احدهم يستدل يقول يا اخي الاختلاط بين الرجال والنساء لا بأس به يعني تجلس المرأة مع الرجال يتناشداً الشعر ينشدها الشعر

وتنشد الشعر هذا ما في بأس حتى لو كان غزل - 00:21:22

انا اقول انقل يعني ناقلة للكفر ليس بكافر. هذا ما هو من باب الكفر لكن المقصود المجاز. طيب يقول ايش اه لا بأس يجلس الرجل مع

المرأة يتناشداً الشعر ويختلطون ببعض - 00:21:35

وش الدليل؟ قال لان اه ولادة بنت المستكفي كانت تجلس مع ابن زيدون يتناشداً الشعر هذا الدليل وش رايبكم في الدليل ها شرايك

هذا ليس بدليل فليس فليس ابن زيدون نبيا - 00:21:48

ولا ولادة رسوله صح ولا لا؟ لا نقول هذا ليس بدليل طيب قد يكون الدليل صحيحا ولكن المشكلة في الدلالة مثلا احدهم قال يجوز ان

يردف الرجل امرأة اجنبية معه على الدابة - 00:22:07

وعلى قياس الدابة ايش الدابة الدباب تمام وش كمان يا شيخ ها الدباب سواء كان دباب بري او بحري طيب فيقول يجوز ان تردف

المرأة الاجنبية معك على الدابة لا بأس بذلك - 00:22:29

ما الدليل يا اخي قال ما جاء في صحيح البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم مر على اسماء بنت ابي بكر وقد اعيت كانت تحمل

الاشياء الى مزرعة الزبير رضي الله عنه وتعبت واعيت - 00:22:51

وقفت على الطريق قال فمر النبي صلى الله عليه وسلم واناخ ليركبها واراد ان يركبها قالت فذكرت غيرته فلم تركض كذا الحديث قال

فاراد ان يركبها خلفه جيد طيب ما معنى يركب فرق بين يركبها خلفه ويأخذ - 00:23:03

بالدابة وبين ايش يردفها فرق ولا ما في فرق في فرق وبعدين اراد ان يركبها فهذا صاحبنا قال لك اذا يجوز ارداف المرأة الاجنبية عن

الدم. لان النبي صلى الله عليه وسلم اراد ان يركب خلفه. طبعاً المقصود بارادة الراكب - 00:23:25

انها تركب وتكون خلفه ويأخذ عليه الصلاة والسلام بذلك طيب والعجب وهذا اللي اقول لكم اهمية اصول الفقه وعند بعض الناس

عنده اضطراب اصولي لانه ما يمشي على قواعد علمية - 00:23:40

هنا هذا الشخص استدل بما هم به النبي صلى الله عليه وسلم ولم يفعله طبعاً هو فهمه على وجه غير صحيح. لكن لو فرضنا هو

استدل بشيء هم به النبي صلى الله عليه وسلم - 00:23:53

فعله ولا ما فعله لم يفعله خلاص طيب نفس الشخص هذا جاء بعد شهرين وقال لك لا يجب على الرجل ان يصلي في جماعة واما

حديث لقد امرت لقد هممت ان امر بالصلاة فتقام. ثم انطلق الى قوم لا يشهدون الصلاة - 00:24:06

اه في جماعة فحرق عليهم بيوت بالنار هذا لا يدل على الوجوب لانه هم عليه الصلاة والسلام ولم يفعل. والهم لا يكون حجة طيب

كيف انت قبل يومين تقول لنا الهم حجة واليوم تقول لنا الهم ليس بحجة هذا يسمى اضطراب وهذا لا يمكن ان تجده عند احد -

00:24:27

من العلماء تجد اهل العلم قواعدهم ايش مضطردة وماشية. فالمقصود اذا هنا الخلل فين في الدلالة الحديث صحيح الحديث صحيح

ولكن الحديث لا دلالة فيه على المسألة وقد يقع الخلل بسبب المستدل - 00:24:46

تمام؟ الشخص لا يكون اصلاً مؤهلاً للكلام في الاحكام الشرعية فيأتي شخص مثلاً يعني لا علاقة له بالعلم الشرعي صحفي او كاتب

ويتكلم في المسائل الشرعية بعقله ونظره في المصلحة - 00:25:07

يقول والله انا اشوف ان الاصلح كذا وكذا فيكون هذا هو الراجح فنقول هنا يكون الخلل بسبب الخلل في المستدل. طيب المحور

الاول قلناه الحكم. المحور الثاني الدليل ونحن الان نشرع باذن الله في الادلة. الادلة ايها الاخوة الكرام على نوعين - 00:25:21 الادلة الشرعية على نوعين ادلة متفق عليها وادلة ايش؟ مختلف فيها. الادلة المتفق عليها اولها القرآن والثاني السنة والثالث الاجماع والرابع القياس هذه ادلة متفق عليها. بين علماء اه بين الفقهاء رحمهم الله تعالى. هناك بعض الاقوال الحادثة - 00:25:38 في بعض هذه الادلة ومعلوم ان القول الحادث بعد الاجماع السابق لا يعتد به كالاخلاف الحادث في حجية القياس فانه خلاف حادث لا يعتبر. ولهذا لا يخرج القياس عن كونه دليلا - 00:26:05

متفقا عليه لكونه خالف فيه مثلا داوود الظاهري وداوود الظاهري من اتباع التابعين. وربما بعد ذلك وقد اجمع الصحابة والتابعون قبل هذا على حجية القياس تمام كذلك مثلا خلاف بعض المعتزلة في حجية الاجماع - 00:26:22

هذا لا لا يعتبر لان هذا خلاف حادث بعد اجماع سابق من الادلة النوع الثاني من الادلة هي الادلة المختلف فيها والادلة المختلف فيها منها اولها مذهب الصحابي. وليش قلنا مذهب الصحابي المشهور يعبر عنه بايش - 00:26:43

بقول الصحابي لكن عبر بمذهب الصحابي ليشمل القول والفعل فان قول الصحابي فان مذهب الصحابي حجة في قوله وفي فعله وسيأتي تفصيل اكثر ان شاء الله. من الادلة المختلف فيها شرع من قبلنا. والمقصود بشرع من قبلنا الذي جاء في - 00:27:02

شريعتنا يعني ما جاء في كتاب الله او في سنة رسوله صلى الله عليه وسلم من حكاية شرائع من قبلنا دون ان يأتي في الشرع دون ان يأتي في شرع في شريعتنا ما يبطلها - 00:27:21

الثالث من الادلة المختلف فيها المصلحة المرسلة تمام وهي المصلحة التي لم يأتي الشرع باعتبارها نصا ولا بابطالها الرابع الاستحسان وهو ان تخرج المسألة الفقهية عن نظيراتها لمعارض راجح وسيأتي تفصيله - 00:27:33

السادس او عفوا الخامس الاستصحاب والاستصحاب معناه ايش؟ بعبارة سهلة وبسيطة الاستصحاب هو الاصل في الاشياء الاباحة او الاصل براءة الذمة هذا هو الاستصحاب تقول حكم لبس الشماخ تقول جائز والدليل الاستصحاب - 00:27:55

ليش دير استصحاب؟ يعني الاصل في الاشياء ايش الاباحة وسيأتي ان شاء الله الكلام عنه. نبدأ اولها بالدليل الاعظم والذي ترجع اليه الادلة وهو القرآن قرآن كلام الله عز وجل حجة - 00:28:13

في الاحكام الشرعية وهنا انبه الى مسألة قبل ان اشرع في الكلام عن القرآن. نحن قلنا آ نعم معادلة اصول الفقه في قضية مهمة في كل القواعد الاصولية كل القواعد الاصولية. القواعد الاصولية كلها فيها محذوف - 00:28:28

جواز تقديره الا اذا دل الدليل على خلاف ذلك يعني اذا قال الاصولي الامر يقتضي الوجوب. هل معناها كل اوامر الشريعة على الوجوب لا انما المراد الامر يقتضي الوجوب الا اذا دل الدليل في مسألة من المسائل ان الامر لا يقتضي الوجوب - 00:28:54

وهذا في كل المسائل نقول العام يبقى على عمومها الا اذا دل الدليل على تخصيصه تمام؟ القرآن حجة هنا يرد ولا ما يرد يرد الاستثناء ما يرد طيب اذا كان فيه اية منسوخة - 00:29:17

ينطبق عليها الاستثناء ولا لا ينطبق عليها. فنقول القرآن حجة الا اذا دل الدليل على ان هذه الآية قد نسخت. فلا يصح العمل بها. واضح؟ طيب. اذا قالوا حجة قاطعة - 00:29:36

وهذا في القرآن الذي نقل اليها نقلا متواترا وهذا هو القرآن الاصل. القرآن نقل اليها نقلا متواترا نقل الكافة عن الكافة وهذا حاصل في القراءات المتواترة مثل القراءات العشر واضح وهي منقولة بالتواتر جيلا بعد جيل. حتى قال احد المشايخ - 00:29:51

والله ثم والله لو رفعت كتب القراءات كلها من الدنيا لامليناها حفظا من صدورنا لان هذا القرآن منقول نقل تمام وهذا فعلا حاصل يعني لو رفعت كل كتب القراءات نمليناها حفظا من صدورنا - 00:30:13

املا في غاية الدقة طيب اذا المتواتر حجة قاطعة لا يخالف فيها ذلك احد لكن هناك نوع مما قرأ على انه قرآن ولم يتواتر كقراءة بعض افراد الصحابة مثلا قراءة ابن مسعود رضي الله عنه وهو يروي عن ابي ايضا انه قرأ في كفارة اليمين اللي مرت معنا قبل قليل

قال - 00:30:33

اطعام عشرة مساكين من من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم او تحرير رقبة فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام. هذه القراءة

المتواترة وصيام ثلاثة ايام ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتوا قرأ ابن مسعود فصيام ثلاثة ايام متتابعات ذلك كفارة ايمانكم - 00:31:00
تمام فهل هذه القراءة يحتج بها في الحكم الشرعي او لا نقول يحتج بها. هي حجة لكنها ليست حجة قطعية متفقة عليها. وانما هي حجة ظنية. يعني بعض اهل العلم - 00:31:22

في هذا كالمالكية فالمسألة هذه تسمى حجية القراءة الشاذة. هل القراءة الشاذة حجة ولا لا؟ الجواب نعم هي حجة ولكنها حجة ظنية. ولاحظ كلمة هذي لا بد ان تفهم حينما تقرأ في كتب اصول الفقه يقال الاجماع السكوت ظنية معناها انه يستدل به ولا لا - 00:31:36
يستدل به واضح؟ لما يقال انه حجة ضنية معناها انه دليل وانه حجة ولكنها ليست من المسائل المتفق عليها وليست من القواطع تمام؟ طيب خلونا ننقل الان الى التمارين السؤال السادس - 00:32:00

اللي هو يقول روى الحاكم في مستدركه عن ابي ابن كعب رضي الله عنه شفتوا السؤال السادس فتحتوه طيب رواه الحاكم في مستدركه عن ابي ابن كعب رضي الله عنه انه كان يقرأها اي اية كفارة اليمين فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام متتابعات. قال الحاكم هذا صحيح الاسناد - 00:32:19

ولم يخرجاه. ولم يخرجاه. من هما ها الشيخان الشيخان صح؟ من هما الشيخان بخاري ومسلم الشيخان عند المحدثين البخاري ومسلم والشيخان عند المؤرخين ابو بكر وعمر والشيخان عند الحنفية في كتب الفقه الحنفي - 00:32:46
لا الصحابان ابو يوسف ومحمد بن الحسن واما الشيخان ها ابو حنيفة ومن؟ وابو يوسف نعم طيب قال ولم يخرجاه. قال ابن رشد في بداية المجتهد واما المسألة الثالثة وهي اختلاف في اشتراط تتابع الايام الثلاثة في الصيام فان مالكا والشافعي لم يشترط في ذلك وجوب التتابع وان كان استحبابه - 00:33:10

واشترط ذلك ابو حنيفة واحمد ايضا. فما هي القاعدة الاصولية المؤثرة في هذا الخلاف حجية قول الصحابي ملي دخل الصحابي صح عدالة الصحابي القراءة غير المتواترة نعم هذا هو هذه المسألة الاصولية المؤثرة وهي مسألة - 00:33:35
القراءة الشاذة او القراءة غير متواترة ولما تسمع كلمة الشاذة لما يطلق حديث شاذ معناها انه صحيح. مقبول ولا مردود مردود الحديث الشاذ مقبول ولا مردود مردود. والقراءة الشاذة مقبولة ولا مردودة - 00:33:56

ليس ليس معنى الشاذ عند المحدثين هو معنى الشاذ عند الاصولية. اللي هو في باب القراءة. فالقراءة الشاذة هي القراءة غير المتواترة وليست هي بمعنى الشاذ الذي يكون من قسم المردود واضح - 00:34:18
طيب السؤال السابع يقول القراءة المتواترة وان كان رجل يورث كلاله او امرأة وله اخ او اخت فلكل واحد منهم السدس فان كانوا اكثر من فهم شركاء في الثلث وفي قراءة سعد ابن ابي وقاص وان كان رجل يورث كلاله او امرأة وله اخ او اخت من ام - 00:34:34
فلكل واحد منهما السدس فان كانوا اكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث. قال ابن حجر اخرجه البيهقي بسند صحيح مضبوط كذا اية يقول اخرجه البيهقي سند صحيح ها القراءة اللي هي القراءة الشاذة قراءة سعد. قال اخرجه اذا لاحظ ان الشذوذ هنا لا ينافي الصحة. السند صحيح - 00:34:54

والقراءة ثابتة ولكنها غير متواترة وهذه القراءة شاذة وحجية القراءة الشاذة مختلف وش عندكم لا غلط وحجية القراءة الشاذة مختلف فيها حجية القراءة الشاذة مختلف في حجتها عبارة ما هي مستقيمة - 00:35:22
وحجية القراءة الشاذة مختلف فيها. ومع هذا فلم يختلف العلماء في ان الاية خاصة بالاخوة الام. ما هو السبب الان في خلاف في حجية القراءة الشاذة ولا لا طيب كل العلماء قبلوا تقييد هذه الاية بالاخوة لاهم. مع ان التقييد هذا وارد في قراءة شاذة - 00:35:45
هنا ودنا نعطيكم تنبيه مهم بس نجواب على السؤال الاول ليش؟ الف لوجود دليل اخر على ذلك الاجماع وغيره او لان علم الفرائض لا تنطبق عليه قواعد اصول الفقه ولا لان سعد بن ابي وقاص من المبشرين بالجنة. ولجميع ما سبق - 00:36:09

نعم الجواب الصحيح الف لانه يوجد دليل اخر على ذلك الاجماع وهذا يقودنا الى ان ننتبه الى القضية اللي هي قلناها اول ليست القواعد الاصولية عمليات رياضية حسابية تمام لهذا المسألة قد ينتفي فيها هذا الدليل لكن يثبت فيها دليل اخر - 00:36:29
فالشخص الذي يريد ان يتعامل مع القضية بعملية حسابية ينظر الى هذا الدليل انه غير ثابت يقول لك خلاص الحكم لا يثبت نقول لا

هذا الدليل ما هو ثابت لكن يثبت بدليل اخر - [00:36:53](#)

واضح طيب يقول استدل على ان السارق السؤال اللي بعده فقرة ثمانية استدل على ان السارق اذا سرق يجب قطع يده اليمنى

لليسرى بقراءة ابن مسعود والسارق والسارقة فاقطعوا ايـش - [00:37:06](#)

ايمانهما والقراءة المتواترة ايـش ايديهما والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما قراءة ابن مسعود ايمانهما تمام حدد ثلاث قواعد اصولية

بنى عليها هذا الاستدلال هذا الاستدلال يقول لك اول شيء يجب قطع اليد - [00:37:29](#)

ما هي اليد التي تقطع؟ قال لك اليمنى وليست اليسرى. نبغى ثلاث قواعد تثمر لنا هذه النتيجة مش القاعدة الاولى وجوب العمل

بالقرآن مم وجوب العمل بالقرآن شوف اذا انت تتكلم عن وجوب قطع يد السارق - [00:37:46](#)

هذا يثبت فيه حجية القرآن ولكن نحن لا نتكلم عن وجوب قطع يد السارق وانما نتكلم عن ان اليد التي تقطع هي ايـش اليمنى وان

هذا واجب ان الواجب قطع اليمنى - [00:38:11](#)

خلاص اذا ليس وجوب العمل والقرآن الثاني الامر يقتضي الوجوب. يفيد هنا ولا لا يفيد لاننا نقول يجب قطع يده من اين اخذنا يجب

قطع يديه؟ ليش ما نقول يستحب قطع يد السارق - [00:38:24](#)

لانه قال فاقطعوا امر والامر يقتضي الوجوب طيب الجيم وجوب اقامة الحدود هذه قاعدة اصولية اصلا هذه ليست قاعدة اصولية

هذه مسألة فقهية احسنتم دال حمل المطلق على المقيد نعم هذه تؤثر هنا ليش؟ لان ايديهما مطلق - [00:38:37](#)

وايمانهما مقيد فهل يحمل المطلق على المقيد؟ نقول هنا اتفق الحكم والسبب فيحمل المطلق على المقيد. طبعا انا في بعض المسائل

ما درسناها ستأتي معنا لاحقا. يعني تقول انا ماني - [00:39:00](#)

فاهم وش معنى الحملة المطلقة المقيدة؟ سيأتي معنا ان شاء الله. هذا لا يظر طيب هاء تحريم السرقة لا علاقة له لان هذا اصلا ليس

قاعدة اصولية النهي يقتضي التحريم - [00:39:10](#)

لا يوجد نهى. حجية القراءة الشاذة؟ نعم. هذا مؤثر هنا كل تفيد العموم ما في كل عنده ما في كله. طيب هذا ما يتعلق بمسائل القرآن.

الان نتنقل ايها الاخوة الكرام - [00:39:24](#)

ثلاثة لا ثلاثة اولها الامر يقتضي الوجوب المطلق يحمل على المقيد حجية القراءة الشاذة تمام؟ نتنقل الان الى دليل السنة النبوية.

والسنة النبوية النظر فيها من جهة المتن ومن جهة السند - [00:39:42](#)

يعني من جهة متنها ودلالته ثم من جهة اسنادها وثبوته ليش ما نتكلم عن الاسناد في القرآن؟ تكلمنا عن الاسناد في القرآن فالقرآن

متواتر ايضا لا ينظر في سنده ثابت ثبوتا قطعيا. هناك بعض القراءات - [00:40:01](#)

الشاذة تكلمنا عنها طيب نأتي الان الى دليل السنة بس قبل كذا نحن وبين موقعنا الان في خريطة علم اصول الفقه وبين وصلنا؟ في

المحور الثاني صح؟ في الدالة الدالة نوعين - [00:40:22](#)

متفق عليه ومختلف فيها نحن في المتفق عليه. السنة النبوية ثلاثة اقسام عندنا قول مثاله من يعطينا مثال على السنة القولية قوله

عليه الصلاة والسلام انما الاعمال بالنيات. قوله عليه الصلاة والسلام لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ. طيب -

[00:40:35](#)

والثانية السنة الفعلية مثالها مثلا كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا توضأ غسل وجهه وتمضمض واستنشق الى اخره والسنة الاقرارية

وهي القسم الثالث مثاله ان الضب اكل بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم فلم ينكر ذلك. فسكوته عليه الصلاة والسلام عن انكار شيء

حصل بحضرته هذا - [00:40:56](#)

تقريرية طيب بالنسبة لدلالة السنة القولية هذا لن نتعرض له الان لانه يأتي معنا في مبحث الدلالة خلاص؟ واما بالنسبة لدلالة السنة

الفعلية فسوف نذكره. السنة الفعلية تدل على الاحكام - [00:41:21](#)

ويستدل بها على الاحكام ولكن لابد من النظر في نوع هذا الفعل فعل النبي صلى الله عليه وسلم حجة في الاحكام الشرعية لان الله

عز وجل يقول لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة. طيب لكن ايها - [00:41:42](#)

الاخوة الكرام الفعل له انواع النوع الاول من الافعال الافعال المختصة بالنبي صلى الله عليه وسلم وهل هذا هو الاصل هذا طبعا في الصفحة اللي بعدها نشوف بعض الاخوة بدأ يعلق لا في الصفحة اللي بعدها - [00:41:59](#)

ما يحتاج الصفحة اللي بعدها نقول الفعل النبوي اما ان يكون مختصا بالنبي صلى الله عليه وسلم او غير مختص طيب هل الاصل بالافعال النبوية انها مختصة بالنبي صلى الله عليه وسلم ولا الاصل انه قدوة للامة - [00:42:18](#)

الاصل انه قدوة للامة فاذا جا واحد قلت يا اخي قلت له يقول لك يا اخي لماذا تفعل كذا؟ تقول له لان النبي صلى الله عليه وسلم فعلك يقول لك لا يا اخي انت لست مثل النبي عليه الصلاة والسلام - [00:42:39](#)

هذا جواب صحيح نقول لا الاصل ان الفعل الذي فعله النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا ليس مختصا به. طيب متى نقول ان الفعل مختص بالنبي صلى الله عليه وسلم - [00:42:53](#)

اذا وجد الدليل على الاختصاص مثل ايش المرأة يجوز لها ان تهب نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم ولا يجوز ذلك لغيره. والدليل لازم دليل لقوله تعالى وامرأة مؤمنة ان وهبت نفسها للنبي ان اراد النبي ان يستنكحها - [00:43:08](#)

خالصة لك من دون المؤمنين. كذلك عدد الزوجات عدد زوجات النبي صلى الله عليه وسلم يجوز له الزيادة على اربع. وهذا دل الدليل على الاختصاص به عليه الصلاة والسلام لان النبي صلى الله عليه وسلم لما اسلم غيلان - [00:43:31](#)

نوع تحته اربع نسوة قال امسك اربعا وفارق سائرهن والله عز وجل قال فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاثا ورباع كذلك الوصال في الصيام. ما الدليل نعم قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الوصال قالوا انك تواصل - [00:43:47](#)

لاحظ الصحابة استدلوا بالفعل النبوي قالوا انك تواصل؟ قال اني لست كهينتكم اني ابيت يطعمني ربي ويسقين. النهي عن الوصال والسيوطي له كتاب ذكر فيه الابيات التي اه اقتبست فيها احاديث او آيات من القرآن وهذا حاصل عند بعض الشعراء - [00:44:08](#)

يظمن لفظ مثلا حديث او لفظ اية في بيته مثل مثل الامام الشافعي رحمه الله يقول الامام الشافعي كان في واحد استدان من الشافعي دينا فطلب منه ورقة سند يكتب فيه هذا الدين - [00:44:28](#)

وقال له انني بالذي استقرضت خطأ واشهد معشرا قد شاهدوه فان الله خلاق البرايا عنت لجلال هيئته الوجوه يقول اذا تداينتم بدين الى اجل مسمى فاكتبوه تمام؟ كذلك قول القائل يقول يا من عدا ثم اعتدى ثم اعترف ثم رعوى ثم انثنى ثم - [00:44:44](#)

اه يا من عاد ثم اعتدى ثم اعترف ثم انثنى ثم رعوى ثم اعترف ابشر بقول الله في آياته ايش ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف فالسيوطي له كتاب في هذا وذكر فيه على ذكر نهى النبي عليه الصلاة والسلام عن الوصاة - [00:45:07](#)

يقول بليت به فقيها ذا جدال يجادل بالدليل وبالادلة. طلبت وصاله والوصل حلو فقال نهى النبي عن الوصال نعم وهذا فساد في الدلالة مثل ما قلنا الدليل صحيح لكن الدلالة لا - [00:45:23](#)

لا علاقة لها نعم نعم ممكن يرد هذا عند بعض اهل العلم طيب النوع الثاني اذا الاول الحكم المختص بالنبي صلى الله عليه وسلم هذا لا يشترك معه احد ولا يصح ان تستدل به في اثبات الحكم الشرعي في حق غيره. واضح؟ النوع الثاني الفعل الجبلي - [00:45:39](#)

والعادي ايش هو الفعل الجبلي الذي يفعله الانسان بمقتضى فطرته يعني انا اسألکم سؤال لا ليش تاكلون تاكل ليش لانك انسان والانسان يحتاج الى لك صح ولا لا لكن الاخ لماذا تلبس هذه الطاقية فوق راسك - [00:46:04](#)

لانها عادة اهل بلده واضح؟ عرفنا الفرق بين الجبلي والعادي الجبلي اكل جبلي ولا عادي جبلي واللبس هذا لبس الطاقية هذي جبب عادي لانها عادات يختلف فيها الناس بعضهم عن بعض. اما الشيء الذي فطر عليه الانسان وجبل هو مأخوذ الجبل من فين؟ ان الانسان جبل على ذلك. واضح - [00:46:28](#)

طيب اذا اذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم فعلا من الافعال بمقتضى الجبلة والعادة ولم يفعله تقربا الى الله عز وجل. فهذا فهذا يدل على ان هذا الفعل جائز - [00:46:53](#)

ما يدل على الاستحباب ولا يدل على الوجوب تمام؟ وانما يدل على ايش على الجواز مثلا النبي عليه الصلاة والسلام كان يعجبه الشراب الحلو البارد. كان اعجب الشراب اليه الحلو البارد كما جاء في الحديث - [00:47:11](#)

طيب واحد كل يوم يروح يشتري ملك شيك. تعرفون الملك شيك يقول والله انا اكثر من ذلك لان هذا امر مستحب نقول لا هذا ايش يدل على الجواز فلو شرب فليل له كيف تشرب؟ يقول هذا جائز. النبي عليه الصلاة والسلام كان يحب الشراب الحلو البارد. اذا هذا امر جبلي - [00:47:30](#)

واضح؟ طيب النوع الثالث الفعل البياني وهو الذي فعله النبي صلى الله عليه وسلم بيانا لنص مجمل. فقد جاء في القرآن مثلا ايجاب الصلاة. قال الله عز وجل واقموا الصلاة لكن هذه الاية مجملة من جهة - [00:47:54](#)

هيئة الصلاة هل هل صلاة الظهر اربع ركعات ولا ركعتين ولا ثلاث لم تفصل الاية فبين النبي صلى الله عليه وسلم ذلك بفعله فصلى المغرب ثلاث ركعات ما حكم الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم في كون المغرب ثلاث ركعات - [00:48:13](#)

يجب ليش؟ لان البيان الفعل الذي فعله النبي صلى الله عليه وسلم بيانا لمجمل حكمه حكمه مبين الصلاة واجبة. اذا بيانه عليه الصلاة والسلام لها ايش؟ واجب واضح؟ طيب النوع الرابع الفعل العبادي او التقرب - [00:48:31](#)

الذي فعله النبي صلى الله عليه وسلم قربة وتعبد لله سبحانه وتعالى فهذا الاصل فيه الوجوب وقيل الاستحباب. بعض اهل العلم يرى ان الاصل في الافعال التقريبية العبادية الاصل فيها الوجوب - [00:48:55](#)

وبعضهم يرى ان الافعال التقريبية الاصل فيها الاستحباب يعني لو ثبت عندنا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعل شيئا من العبادات وما عندنا دليل هل هذا واجب ولا مندوب - [00:49:13](#)

نقول مندوب ولا نقول واجب خلاف بين العلماء. اعطيكم مثال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب الجمعة قائما القيام في الخطبة واجب ولا مندوب قولان للعلماء الجمهور يقولون واجب - [00:49:26](#)

وبعض العلماء وهو المشهور في مذهب احمد انه مندوب واضح؟ فهذا مثاله نعم الوتر لا فيه نص الوتر طبعاً محل الخلاف بين العلماء مثل ما قلت لك. الا اذا دل الدليل على يعني الذي يقول بالوجوب يقول الا اذا دل الدليل على عدم الوجوب - [00:49:45](#)

والذي يقول بالاستحباب يقول الا اذا دل الدليل على الوجوب فأنخذ على هذا مثال النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر من يقول بان فعل النبي صلى الله عليه وسلم على وجه القربة والطاعة يدل على الوجوب. هل يقول بوجوب الوتر - [00:50:07](#)

نجي وننظر في كتبهم فنجد انهم لا يقولون بوجوب الوتر المالكي والحنابلة لا يقولون بوجوب الوتر طيب خالفوا قاعدتهم وتناقضوا ولا لا ها لا يقولون عندنا دليل دل على ان الوتر ليس بواجب وهو الاعرابي الذي جاء الى النبي عليه الصلاة والسلام فذكر له خمس ركعات في كل يوم وليلة قال هل - [00:50:24](#)

علي غيرها قال ايش قال لا الا ان تطوع واضح؟ فهذه مسألة مهمة وهي مسألة اذا دل الدليل فالعبرة بالدليل. ونخرج عن اصل القاعدة هذه القواعد وكما ذكرت لكم العلم لابد - [00:50:50](#)

فيه من امرين. القواعد وايش؟ والقرائن. القرائن والقواعد كلها لابد منها. فلو واحد عنده نصوص شرعية كثيرة لكنه ليس عنده قواعد الاستنباط لا يستطيع ان يستنبط. ولو واحد عنده قواعد الاستنباط لكنه لا يحفظ شيئا من النصوص الشرعية يستنبط من وين؟ من اي شيء - [00:51:04](#)

ان يستنبط لا يمكن ان يقوم العلم الا بهذين الامرين واضح طيب المسألة الاخيرة وهي الفعل الاقاربي. الاقرار يعني النبي عليه الصلاة والسلام اذا سكت عن الانكار فعل الشيء بحضرته هذا شرط ان يفعل بحضرته عليه الصلاة والسلام فيسكت عن الانكار فهذا يدل على الجواز - [00:51:24](#)

هذا يدل على الجواز طيب هناك مبحث اخر في الحديث تفضل يا شيخ ايه الفعل المجرد كيف يكون فعلاً مجرداً لا انت قصدك الترك الترك. نعم. هذي فيها كتاب لشيخنا الشيخ محمد حسين الجيزاني اسمه سنة الترك - [00:51:47](#)

يعني اذا ترك النبي صلى الله عليه وسلم امراً فيه تقسيم كثير في الكتاب ترجعون لكتاب الشيخ لان الترك هذا له انماط فيه ترك من قول في ترك نقل ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يفعل كذا - [00:52:18](#)

وفيه شيء لم ينقل انه فعله. ما نقل انه لم يفعله كقول الصحابي صلى الله عليه وسلم صلاة العيد بلا اذان ولا اقامة فهنا

ترك الاذان والاقامة لصلاة العيد - 00:52:33

من قول ولا لا منقول ما في اشكال هذا لكن في بعض المسائل لم ينقل انه فعل. فهل يلزم انه ترك احسنت عدم النقل ليس نقلا للعدم
الا في بعض المسائل - 00:52:48

يعبر عنها بعض اهل العلم بقولهم ما تتوافر الهمم والدواعي على نقله يعني لو واحد قال هل كان النبي صلى الله عليه وسلم هل كان
النبي عليه الصلاة والسلام يصلي بالصحابة في كل يوم - 00:53:06

نافلة في المسجد النبوي جماعة بين الظهر والعصر ها نقول ما ندري ولا نقول لا نقول لا لم يكن عليه الصلاة والسلام يفعل ذلك على
وجه ايش؟ المداومة لانه لو فعل لنقل نقلا مستفيضا - 00:53:25

ولما لم ينقل دل على عدم الفعل. لكن لو سألك سائل فقال هل كان النبي صلى الله عليه وسلم يلبس ثوب لونه رمادي او لا؟ هل النبي
عليه الصلاة والسلام في يوم من ايام حياته لبس واثوبا لونه رمادي - 00:53:46

ها تقول يا اخي انا قرأت في كتب الحديث كلها ولم اجد انه كان يلبس ذلك هل تقول اذا لم يلبس؟ لا لان هذا ليس مما تتوافر الهمم
والدواعي على نقله - 00:54:05

لا يتوقف عليه ايش؟ ثبوت حكم يحتاج اليه. واضح يا مشايخ. وهذا يخطى فيه بعض طلبة العلم وبعض الناس. فتجده يقول لك يا
اخي النبي عليه الصلاة والسلام ما كان يفعل كذا ولا كان يفعل كذا ولا كان يفعل كذا. من اين لك؟ قال يا اخي ما نقل عنه عليه الصلاة

والسلام - 00:54:17

هذا خطأ التسرع في نسبة الترك يعني مثلا واحد منهم يقول ان النبي عليه الصلاة والسلام لم يكن يهنئ لم يكن يهنئ بالعيد قبل صلاة
العيد من اين لك هذا - 00:54:34

قال ما ما نقل انه عليه الصلاة والسلام هنا الصحابة بالعيد قبل صلاة العيد. اصلا هو ترى بالمناسبة التهنئة لم تثبت عنه عليه الصلاة
والسلام لا قبل ولا بعد. يعني حديث صحيح - 00:54:53

التهنئة بالعيد لم يثبت. لكن يأتي يقول ما ما ثبتت التهنئة قبل صلاة العيد اذا لم يهنئ. لا خطأ هذا هذا ليس كذلك وانما يصح هذا في
الاشياء التي تتوافر الهمم والدواء على نقلها المقصود سنة الترك ترجع فيها الى كتاب الشيخ الجيزاني. خلاص - 00:55:03

طيب هذا ما يتعلق من سائل الفعل النبوي وبعد الصلاة باذن الله عز وجل نرجع ونواصل بعض التمارين المتعلقة هذا يقول البوفيه
موجود تقومون الى طعامكم يرحمكم الله. اللي عنده سؤال ما في اشكال. تفضل يا شيخ - 00:55:20

الان فرق بين الارداق وبين الاركاب خلفه واضح الغيرة من جهة الرجل تعرظ فقط في الارداق يعني الان الان اليس من الممكن ان
يغار الرجل ان تركب المرأة مع شخص في باص وهي جالسة في اخر الباص وهذا يعرف هذه المرأة ولا ما هو ممكن - 00:55:42

غار الانسان من هذا ولا ما هو ممكن؟ ممكن يغار. لكن فهي قالت ذكرت غيرة الزبير ما ما له علاقة بالارداق. الغيرة اعم من ذلك نعم
هذا لا هذا فيه خلاف عند اهل العلم فيه خلاف تفضل يا شيخ - 00:56:19

نعم هذا محل خلاف بين اهل العلم من اهل العلم من يقول ان هم النبي صلى الله عليه وسلم بالفعل حجة فالاصل منهم من يقول
ليس بحجة لكن لاحظ ان منهم من يقول حجة ومنهم من يقول ليس بحجة. فالذي يقول حجة سيحتج به في الموضوعين. والذي

يقول ليس بحجة لكن لن تجد عالم - 00:56:37

يحتج بالهمم الذي اخبر عنه النبي صلى الله عليه وسلم انه هم ثم يعني هذا يعني الان لما قالت فاراد ان يركبني هذا هم استنبطته هي
بقريئة الحال ولا اخبر النبي صلى الله عليه وسلم عنه - 00:56:59

استنبطتهم ولما قال النبي صلى الله عليه وسلم لقد هممت هذا يحتمل انه هم وانه لم يهم؟ لا هذا هم واضح. ايها اقوى قوله لقد
هممت فلا يمكن لعالم ان يحتج بالهمم الضعيف الذي استنبطته - 00:57:21

ثم يبطل الاحتجاج بالهمم الذي اخبر عنه عليه الصلاة والسلام واضح قلت لك فيها قولان لاهل العلم من اهل العلم من يرى حجته ومن
هم ما اسم الكتاب الذي ذكرته السيوطي؟ والله اني ناسي اسمه - 00:57:41

ذكرت اي ما ما ا تذكر اسمه تذكرت جزاك الله خيرا قول الامام احمد بان من حفظ اربع مئة الف حديث قد يصلح للفتوى. الاحاديث الصحيحة اقل من هذا العدد. فهل اذا حفظها - [00:57:54](#)

الشخص اكتفى بالصحيح فقط يجوز له الفتوى ام لابد ان يحفظ الضعيف والمنكر لاحظوا امر مهم. لما قلنا اربع مئة الف حديث يدخل فيها ايش؟ الاسانيد والطرق والاثار. هل يجوز - [00:58:06](#)

الشخص ان ان يحكم على الحديث بانه صحيح وهو لا يحفظ له الا طريق واحد هذا مجتهد في الحديث ولا مقلد مقلد واضح؟ والامام احمد يتكلم عن الشخص المجتهد الذي وهذا هو يعني في مثل حالة الامام احمد. الامام احمد رحمه الله امام في الجرح والتعديل وفي - [00:58:21](#)

حديث لا يقلد غيره في صحة الحديث. اما واحد يقول انا احفظ الاحاديث الصحيحة التي صححها الشيخ الالباني رحمه الله. واحكم بناء عليها هذا مقلد ام مجتهد هذا مقلد في صحة الحديث وظلعه - [00:58:41](#)

واضح؟ هذا مقلد في صحة الحديث وطمع فيه. ولا يمكن ان يكون الانسان يحكم على الحديث بانه صحيح وهو لا يحفظ له الا طريق واحد وهذا الذي كان موجود عند الائمة رحمه الله تعالى. يعني الان الواحد يجي فيقول الراوي الفلاني - [00:58:55](#)

وثقة او الراوي الفلاني ضعيف استريحوا يا مشايخ اقول اللي يحب ينصرف لا بأس بس يعني اللي بيجلس هذا على قياس الكرسي يعني عشان لا تغطي على اللي خلفك. المقصود ايها الاخوة الكرام - [00:59:11](#)

والائمة كيف يحكمون على الراوي بانه ثقة او انه ضعيف الامام احمد لما يقول فلان ضعيف من اين اخذ هذا يحفظ لهذا الراوي الذي قال انه ضعيف يحفظ له ثلاثين الف حديث او يحفظ له ثلاثة الاف حديث خرينا نروح ارقام كذا يحفظ الراوي الفلاني ثلاثة الاف حديث - [00:59:28](#)

في الكمبيوتر العقلي الداخلي ان هذا الراوي منها الفين حديث اخطأ فيها منها الفين حديث اخطأ فيها كيف عرف انه اخطأ فيها؟ قارنها رواية الثقات الائمة الاثبات لنفس الحديث فخرج لنا بنتيجة ان هذا الراوي ضعيف - [00:59:48](#)

ولكن الامام احمد الذي يظعن هذا الراوي يقول ان حديثه عن فلان صحيح او حديثه الفلاني بعينه صحيح وقد يكون بالعكس الامام احمد يقول فلان ثقة. ليش؟ لانه يحفظ له ثلاثة الاف حديث. منها الفين وتسع مئة حديث موافقة لرواية ايش - [01:00:06](#)

الثقات ومنها خمسين فيها اخطاء بسيطة ومنها خمسين تفرد بها. نقبل الخمسين اللي تفرد بها ولا ما نقبلها؟ يقبلها. لكن يأتي الامام احمد ويقول فلان ثقة ويرد واحد من احاديثه يقول في حديثه الفلاني ضعيف. مع انه ثقة. ليش؟ لان الحديث الفلاني هذا خالف فيه الثقات - [01:00:25](#)

فيأتي العالم يقول لك الحديث هذا رواه فلان وفلان ثقة كيف عرفت انه ثقة؟ قال لك وثقه احمد. اذا حديث صحيح وقد اخطأ احمد في تظعيف الحديث. اصلا انت ما عرفت انه - [01:00:46](#)

اقل من الامام احمد تمام؟ ثم تأتي وتقول والله هذا الائمة وثقوه وردوا من حديثه الحديث الفلاني جيد هذا هو الاجتهاد الذي الاجتهاد بمعنى الاجتهاد المطلق ان يكون الشخص عالما بالحديث مجتهدا في الحديث عالما باللغة مثل سيبويه والخليل حتى العلماء -

[01:00:58](#)

تكلما في شروط الاجتهاد ان يكون عالم باللغة. واختلفوا هل يشترط يكون مثل الخليل بن احمد وسيبويه او يمكن يقول اقل من ذلك؟ طيب. اذا عرفنا الجواب ان الانسان الذي يريد الاجتهاد بمعنى الاجتهاد المطلق لا يمكن انه يقول احفظ الاحاديث الصحيحة فقط من غير اسانيدها ولا طرقها - [01:01:18](#)

طيب خلي اه والله بداية المجتهد من امثل الكتب في هذا. ذكرنا ان حكم الوضع لا يتعلق به طلب من اقسام الحكم الوضعي ما يظهر به الحكم من ذلك الشرط - [01:01:37](#)

امثلة على الشرط ستر العورة شرط صحة الصلاة. ستر العورة يجب. الجواب نعم. ستر العورة بالنظر الى كونه واجبا هذا حكم تكليفي وبالنظر الى كونه علامة بالنظر الى كون تركه علامة على فساد الصلاة هذا حكم وضعي - [01:01:53](#)

طيب فلا مانع ان يجتمع في المسألة الواحدة انها حكم وضعي من وجه تكليفه. مثل ما قلنا لا تغضب حكم تكليفي. لا يقضي القاضي وهو غضبان حكم لماذا قدمنا فعل النبي صلى الله عليه وسلم على قوله؟ لان القول دلالة القول يشترك فيها قول النبي صلى الله عليه وسلم ويشترك فيها ايضا دلالة القرآن. فحينما نتكلم ان الامر يقتضي الوجوب - [01:02:14](#) سواء كان الامر في القرآن او في قول النبي صلى الله عليه وسلم. نعم. هذا ما اسم الكتاب حق السيوطي ما اعرف هل القراءة الشاذة تفسير من الصحابي؟ القراءة الشاذة لها صور. منها ما يكون تفسيراً من الصحابي ومنها ما لا يكون كذلك - [01:02:37](#) يعني حتى هو الجزم بان القراءة الشاذة تفسيرهم الصحابي هذا فيه نظر لان الصحابي اذا كان قرأها على انها قرآن فهذا ليس من باب التفسير واضح هل يؤجر الانسان على نية التأسى بالنبي صلى الله عليه وسلم - [01:02:58](#) في الفعل الجبلي او العادي لاحظ ان ما اننا حينما نقول ان هذا الامر يدل على الجواز الامر اذا حكمنا عليه بالاباحة والجواز قد تقتزن به نية فيؤجر الانسان على النية. الاكل مباح ولا لا - [01:03:16](#) اذا نوى بالاكل ان يتقوى على الدرس فهل هو مأجور على اكل الرغيف ولا على نيته على نيته والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه - [01:03:31](#)